

سنن أبي داود

2124 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا هشيم وإسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال .
ولو ثلاثا عندها أقام الثيب تزوج وإذا سبعا عندها أقام الثيب على البكر تزوج إذا ٧
قلت إنه رفعه لصدقت ولكنه قال السنة كذلك . K صحيح